

وهي مسافة يوم وليلة ولا سبب لما في حتم عن كبر الخبز هل سببا
البرود التمثيل والخرقان من يوم وليلة في حتمه اربعة وعشرون سنة
فما خرب هذا اليوم داخل في الليلة تصون لا كراغ وهام لم يلمها
فما مقلوبه دمنة لان توب اقامة تطيع السر لثنا هارثم
البحر لبر الاز لا يحمى على الزبح وجده فيمن لا يملكه السفر
بالجوارض مثلها والبر السابق دون المسافة ولا فقهه في عري على
تفصيل ابي السراي وهما المتعد كما في حتم وقيل بهم مطلقا وان
تصيرها حتمه وتلا في هبل بطلت ولا كثر له اعادة اصلا
وان من هبل احاصل المصنوع كما في عريه وان توبيا با هله
تصير وتا عريه انه حاور برتها ولو الصغر من به الطوب الما
وان خربا ولا تقبوه المشا فحبه ولا عامر السور السابق
التي تسكن بالهبل ولوي في بعض الاحيان وفي ميزان الشرابي
قال جاهد ان مسافى لهما لا يتصير حتى يرحل الليل وبالرأس
ولو تفرق بجمعه واعتبار ذلك اميال فيها ضيق والباري
حلمة من ابعين من حتمه كائنا فيله ارقيا بل وهو من جمع الخ
وان تحصل عريها حصر في ذهابه الى كل البوجه ذهب
له وفي حرمه حتى يرحل ليله او يتاريد وهل اربعة
المخلاف في اللتمنوع قال وان اراد المبلد والشافي مستريح
حار عريها قبل دخولها وان اخصى حصر فكانه شريح المنيان

انها

انها بمعنى الواو والمواد بال دخول ما يشمل ما في حكمه تاويل
والغوب ورن الجبل من المخرج طبع ومثله ذابته حتى ولا يحد
غيرها والناصب اذ يمكن التخلص منه ولو جبال فهو على فية
سفره وقصوه وتنزل رجح لوطنه من دون المسافة ان يفي
عليه على غير وطنه ولو الخصب لكي تراه بل في في ولو لم يفي
كما في ح وفهم باله ولو قصره في اقامته في غير وطنه وهو
في وطنه لا راجع لكونها ولو حاجة في غير وطنه الا ان
خلو الشافعية وان رجح بعدها فصرف رجحها كما قامته ان
كان في غير وطنه ولم يبق اقامة اربعة ايام وهو مبيد في قول
الاصل الا الموقل ارضه تسكنها ويرجع ناويا السفر فوطنه
دخول وطنه او مكان ذرحته بي بها او سريه من هبلها
ولا عريه في حبه تا سفره وان ذليلة في حتم اعيانها بوجه
مفخرة او حبه دخوله اي ما ذكر وليس يشاء المياد في حية
اقامة اربعة ايام في شريح المنهج الاصل في حتم خبر نعيم المها
جر بعد ثمان نسكه ثلثة انا كان لم يرحم على المهاجر في الاقامة
مكنه وسأكنه الكفار ورواهما الشيطان فالترخيص بثلثة
يولد على بقا حكم السفر فيها وفي مبيد الثلاثة ما دونه الربعة
قدوم قبل الجوارض اير محمل مجرد ثمان اربعة ايام فاقامة الاثنا
ثمة ان تطلع ولو ضالك والهم باله اقامة عاذه يستلزم فيها وما انقص

Copyrighted by Saudi University